

Legal Protection of Women Against Digital Violence

Dr. Mariam Ahmed Aldbiab *
Faculty of Law, Bani Waleed University, Libya
*Corresponding: mariam.adbiab@gmail.com

الحماية القانونية للمرأة من العنف الرقمي

د. مريم أحمد محمد الدييب *
كلية القانون، جامعة بني وليد، ليبيا

Received: 28-05-2026; Accepted: 01-06-2026; Published: 05-07-2026

Abstract:

This study aims to analyze the phenomenon of digital violence against women in Libya by examining its concept and various forms, reviewing the general context of its prevalence at both the Arab and national levels, and evaluating the regulatory legal framework. The study relies on a descriptive and analytical approach to understand the dimensions of this phenomenon and identify the challenges facing the legal protection of women. The study concludes that digital violence poses an increasing threat to women's rights, particularly in light of weak national legislation, the absence of effective enforcement mechanisms, and the social and cultural factors that hinder efforts to combat it. The findings also reveal that women in Libya, especially activists, are exposed to high levels of digital violence, including harassment, defamation, and extortion. The study recommends the necessity of developing the legal framework to explicitly criminalize digital violence, strengthening the capacities of relevant institutions, and intensifying community awareness programs. Furthermore, it highlights the importance of supporting victims and providing effective reporting and protection mechanisms to help reduce the spread of this phenomenon and ensure a safe digital environment for women.

Keywords: Legal Protection, Digital Violence, Women.

المخلص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل ظاهرة العنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا، من خلال تناول مفهومها وأشكالها المختلفة، واستعراض السياق العام لانتشارها على المستويين العربي والوطني، بالإضافة إلى تقييم الإطار القانوني المنظم لها. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي لفهم أبعاد الظاهرة وتحديد التحديات التي تواجه الحماية القانونية للمرأة. وتوصلت الدراسة إلى أن العنف الرقمي يمثل تهديداً متزايداً لحقوق المرأة، خاصة في ظل ضعف التشريعات الوطنية وغياب آليات فعالة للإنفاذ، إلى جانب العوامل الاجتماعية والثقافية التي تعيق التصدي لهذه الظاهرة. كما أظهرت النتائج أن النساء في ليبيا، خصوصاً الناشطات، يتعرضن لمستويات مرتفعة من العنف الرقمي، بما يشمل التحرش، والتشهير، والابتزاز. وأوصت الدراسة بضرورة تطوير الإطار القانوني لتجريم العنف الرقمي بشكل صريح، وتعزيز قدرات المؤسسات المعنية، وتكثيف برامج التوعية المجتمعية، بالإضافة إلى دعم الضحايا وتوفير آليات فعالة للإبلاغ والحماية، بما يسهم في الحد من انتشار هذه الظاهرة وضمان بيئة رقمية آمنة للمرأة.

الكلمات المفتاحية: الحماية القانونية، العنف الرقمي، المرأة.

المقدمة

مع التطور السريع للتكنولوجيا والانتشار الواسع لاستخدام الانترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي، أضحت الفضاءات الرقمية جزءاً لا يتجزأ من التفاعل الاجتماعي والمهني، ورغم الفوائد الكبيرة التي توافرها هذه الفضاءات، فقد منحت النساء مساحات افتراضية للتعبير وإبراز اصواتهن، وكسر العوائق الثقافية للمشاركة في المجال العام، حيث يشهد العصر الرقمي تطورات متسارعة غير مسبوقة من أنماط التفاعل الاجتماعي والثقافي، وفتحت في ذات الوقت ابواباً امام أشكال جديدة من العنف ابرزها العنف الإلكتروني، هذا الأخير الذي يشغل التكنولوجيا الحديثة لانتهاك حقوق المرأة، والذي يمثل تحدياً كبيراً للمجتمعات المعاصرة، حيث يشهد العنف المتسلط على المرأة طفرة غير مسبوقة على المستوى العالمي، مستفيداً من التطورات التقنية المتسارعة، مما جعلته يصنف كظاهرة عابرة للحدود، وشاملة لكافة فئات المجتمع، وفي ليبيا كما في العديد من الدول الأخرى تتعرض النساء لمختلف اشكال العنف الإلكتروني، بدأ من التحرش عبر الانترنت وانتهاء بالابتزاز والتهديدات، وقد ساهم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والهواتف الذكية الى تفاقم هذه المشكلة، حيث اضحي من السهل على الجناة الوصول الى الضحية والتلاعب بحياتها.

ومع ازدياد استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خاصة مواقع التواصل الاجتماعي من جانب النساء للتعبير عن آرائهن ومناصرة قضاياهن، برزت ظاهرة عالمية حازت مؤخراً على بعض الاهتمام على الصعيد الدولي والوطني.

وتهدف هذه الورقة الى تسليط الضوء على ظاهرة العنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا، وذلك باستعراض السياق العام لهذه الظاهرة، وكذلك عرض الإطار القانوني لحماية المرأة من هذا النوع من العنف، وتحديات وسبل مواجهتها من خلال اقتراح عدة حلول وتوصيات من شأنها ان تساهم في الحد من هذه الظاهرة وحماية المرأة من هذا العنف.

أهمية البحث:

تكتسب هذه الدراسة أهمية بالغة في ظل التطور الرقمي المتسارع، كما ان فهم ابعاد هذه الظاهرة وتأثيرها على المرأة يمثل خطوة أساسية نحو اصلاح التشريعات ووضع استراتيجيات فعالة لمكافحتها وحماية المرأة في العصر الرقمي.

منهجية البحث:

اعتمدنا في هذه الورقة البحثية على المنهج الوصفي الذي يصف الظاهرة، بتحديد مفهومها ونطاقها، وكذلك المنهج التحليلي وذلك بتحليل النصوص القانونية الخاصة بحماية المرأة من العنف الرقمي.

اهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في الآتي:

1. توضيح مفهوم العنف الرقمي ضد المرأة وتحديد أبرز صورته ونطاقه .
2. تقييم فعالية الإطار القانوني الليبي في مواجهة العنف الرقمي ضد المرأة .
3. تقديم مقترحات عملية لتعزيز الحماية القانونية والحد من انتشار الظاهرة.

إشكالية البحث:

هل يساهم تعزيز سبل الحماية القانونية للمرأة من العنف الرقمي في الحد من انتشار هذه الظاهرة ويكافح جرائم العنف الرقمي.

وتتفرع من هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما مفهوم ونطاق ظاهرة العنف الرقمي.
2. ما لسياق العام للعنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا.
3. ما تحديات الحماية القانونية للمرأة من العنف الرقمي وما سبل مواجهتها.

فرضية البحث:

"يساهم قصور الإطار القانوني الليبي وضعف آليات تطبيقه في تفاقم ظاهرة العنف الرقمي ضد المرأة، في حين أن تطوير التشريعات وتعزيز آليات الحماية من شأنه الحد من هذه الظاهرة".

تقسيمات البحث:

وللإجابة على هذه تساؤلات البحث سنتبع التقسيم الآتي:

المطلب الأول: العنف الرقمي " المفهوم - النطاق - السياق العام"

المطلب الثاني: تحديات الحماية القانونية للمرأة من العنف الرقمي وسبل مواجهتها.

المطلب الأول: العنف الرقمي " المفهوم - النطاق - السياق العام".

تعد ظاهرة العنف ضد المرأة من الظواهر المتفشية منذ القدم، وبتطور الانترنت ظهر نوع اخر من العنف وهو العنف الرقمي، والذي تتعدد اشكاله وصوره باختلاف خصائص الضحية الاجتماعية والثقافية، اذ يختلف العنف ضد الناشطات في المجال السياسي عن العنف الممارس ضد النساء الغير ناشطات في الحياة السياسية، وللتوضيح أكثر فسنتناول ماهية العنف ونطاقه في فرع اول، ثم السياق العام للعنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا في فرع ثاني.

الفرع الأول: المفهوم - النطاق.

أولاً: مفهوم العنف الرقمي.

يعرف العنف الرقمي بأنه اعمال عنف يتم ارتكابها أو التحريض عليها باستخدام تكنولوجيا المعلومات او الاتصالات، يمكن ان يشمل ذلك الهواتف المحمولة او الانترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي والبريد الالكتروني¹.

ويعرف العنف الرقمي او الالكتروني المسلط على النساء والفتيات وفقاً لما جاء في المراجع الأممية بأنه " العنف الذي تسهله التكنولوجيا " ويوصف هذا التعريف هذه الظاهرة الجديدة التي تكتسح العالم والأخذ بعين الاعتبار خصوصياتها والأدوات التي تقوم بتوظيفها².

وتعرف الأمم المتحدة العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي تيسره التكنولوجيا بأنه " أي فعل يتم ارتكابه او نشره باستخدام الأدوات او التقنيات الرقمية التي تسبب ضرراً جسدياً او جنسياً او نفسياً او اجتماعياً او سياسياً او اقتصادياً للنساء والفتيات بسبب جنسهن³.

ويعد مفهوم العنف الرقمي من المفاهيم الأكثر تداولاً في الواقع الراهن، وهو يستوفي خصائص الظاهرة الاجتماعية، وبالرغم من انه كان موضوع بحث العديد من المفكرين والمهتمين به في مختلف المجالات الا انهم لم يتفقوا على تعريف موحد شامل وجامع لمفهوم العنف، وذلك نظراً لارتباطه بجوانب عديدة مثل العدوان، الضرر، الإساءة، وجميعها تتفق في حدوث النتيجة المترتبة عليها وهي ظهور الأذى والضرر سواء كان جسدياً او نفسياً او كلاهما⁴.

وتعرف مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان العنف ضد المرأة بأنه " أي فعل عنيف تدفع اليه عصبية الجنس ويزترتب عليه اذى او معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجنسية او النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، او القسر او الحرمان التعسفي من الحرية سواء حصل ذلك في الحياة العامة او الخاصة⁵.

1 . النساء ضحايا العنف الالكتروني، تحليل قانوني، المركز المصري لحقوق المرأة، مايو 2025، ص5.

2 . المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة، العدد 1، ديسمبر 2024، ص11.

3 . الدليل لمكافحة العنف الرقمي ضد النساء في الجزائر، اكتوبر 2024، ص9.

4 . عبد السلام العثماني، عبدربه البخش، التمثلات الاجتماعية للعنف الرقمي ضد المرأة، دراسة سوسيولوجية في شمال المغرب، مؤثر للدراسات الاستطلاعية، المجلد 3، العدد 17، مارس 2025، ص139.

5 . المرجع نفسه، ص139.

وانطلاقاً من جميع التعريفات السابقة، فإنه يمكن تعريف العنف الرقمي ضد المرأة بأنه " كل فعل ضار بالغير والذات عبر استعمال مختلف الوسائل الرقمية المثبتة على الهواتف الذكية والحواسيب وغيرها، مثل مواقع التواصل الاجتماعي، أو مواقع الاخبار، أو منصات نقل المعلومات، أو شبكات الاتصال الهاتفية". ولعل مفهوم العنف الرقمي يحمل تسميات متنوعة تصب جميعها في المعنى نفسه، ومن التسميات الأكثر تداولاً هو العنف الرقمي، العنف التكنولوجي، العنف بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التنمر الإلكتروني، المضايقات على الانترنت، التحرش السيبراني، العنف على الخط.

وقد أدى الانتشار المتزايد للتكنولوجيا الرقمية في الحياة اليومية الى خلق جدل أكاديمي حول مفهوم العنف الرقمي وتسمياته العديدة التي يراد بها نفس المعنى، كما ان بعضها قد يكون واسعاً او ضيقاً ولا يشمل كل أفعال العنف الرقمي، والبعض الآخر قد يكون أكثر شمولاً لكن تعوزه الدقة والقصور في معالجة بعض أفعال العنف بعينها.

ثانياً: نطاق العنف الرقمي ضد المرأة.

يتضمن العنف الرقمي الموجه ضد المرأة في الواقع مجموعة من الأفعال التعسفية القائمة على النوع الاجتماعي، والتي ترتكب أو تترض أو تتفاقم باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كالهاتف والانترنت ومنصات التواصل الاجتماعي، ويشمل أيضاً التتبع الإلكتروني، التحرش الإلكتروني، الابتزاز الإلكتروني، خطاب الكراهية والتنمر².

هذا وتعرض المرأة لعدة أنواع من العنف المسلط عليها عن طريق الوسائل الإلكترونية تختلف في أسلوبها وأثرها على شخص المرأة، وتعرف الأمم المتحدة العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي تيسره التكنولوجيا بأنه أي فعل يتم ارتكابه أو نشره باستخدام الأدوات أو التقنيات الرقمية التي تسبب ضرراً جسدياً أو نفسياً أو اجتماعياً أو سياسياً أو اقتصادياً للنساء والفتيات بسبب جنسهن³.

ويدخل في نطاق العنف الرقمي ضد المرأة:

- المشاركة غير الرضائية للصور سواء تم التلاعب بها أو حقيقية دون اذن صاحبها بغرض الابتزاز.
- انتحال الشخصية على الانترنت كأنشاء ملف تعريفى وانتحال هوية شخص والاغراض مضرة منها تدمير السمعة أو تهديد السلامة.
- التنمر عبر الانترنت، كالمضايقات أو التحرش أو الحاق الضرر المستمر والمتعمد عبر الانترنت، الكشف العلني عن معلومات شخصية كنشر معلومات شخصية وحساسة بما في ذلك عنوان المنزل أو العمل وأرقام الهواتف وأسماء وافراد العائلة دون اذن، كذلك الملاحقة عبر الانترنت أو التهديد باستخدام الوسائل التكنولوجية⁴.

وتعد هذه الاشكال من العنف جزءاً من نمط أوسع من العنف ضد المرأة الذي يحدث عبر الانترنت والحياة الواقعية، بما في ذلك سوء استخدام الصور والكشف عن معلومات شخصية والتحرش ومشاركة الصور المزيفة، ويشمل أيضاً خطاب الكراهية، والجهود المبذولة لإسكات النساء وتشويه سمعتهن، بما في ذلك التهديد بالعنف في الواقع، ويمكن ان يؤدي العنف الرقمي الى تفاقم اشكال العنف في الخارج بما في ذلك التحرش الجنسي أو الاستغلال لغرض الاتجار بالبشر، والمخدرات من خلال استخدام الأدوات الرقمية ونظام تحديد المواقع العالمي GPS ولحساب أجهزة التتبع⁵.

فالاختراق أو الوصول غير المسموح به هو وصول غير مصرح به يفيد هجوم يستهدف اختراق حسابات الضحية على الانترنت، مثل حسابات البريد الإلكتروني، ووسائل التواصل الاجتماعي، أو الحسابات البنكية أو اختراق أجهزة الضحية الشخصية كالهواتف الذكية أو الحواسيب والسيطرة على المعلومات والبيانات الخاصة كالصور والرسائل والبيانات البنكية بدون اذنها وموافقتها، بهدف ابتزازها وتهديدها أو لغرض عزلها عن المجال العام في حال كانت الضحية شخصية عامة وهو ما يعرف بالخطر أو الاختطاف الرقمي،

1 . عبد السلام العثماني، عبد ربه بخش، المرجع السابق، ص139.

2 . عبد السلام العثماني، عبد ربه بخش، المرجع السابق، ص141.

3 . الدليل لمكافحة العنف الرقمي للنساء في الجزائر، أكتوبر 2024، ص9.

4 . المركز المصري لحقوق المرأة، النساء ضحايا العنف الإلكتروني " تحليل قانوني" وزارة التضامن الاجتماعي، مايو 2025، ص4.

5 . الدليل لمكافحة العنف الرقمي ضد النساء في الجزائر، المرجع السابق، ص9

وهذه الهجمات على هذا المستوى تتم عن طريق اختراق الحسابات باستخدام كلمات مرور مسروقة او استغلال الثغرات الأمنية في الأنظمة أو تثبيت برامج ضارة تسجل البيانات الشخصية مثل كلمات المرور بدون اذن الضحية.

ومن اشكال العنف الرقمي تقليد او سرقة الهوية الرقمية وهذه الجريمة تحدث عندما يتم استخدام او انتحال هوية مستخدم اخر على الانترنت دون موافقته بهدف الحاق ضرر به، والتي تأخذ اشكال متعددة كانتحال الهوية بأنشاء حسابات او ملفات شخصية مزورة باستخدام اسم او صورة او معلومات شخصية تعود الى الضحية.

كذلك سرقة الهوية حيث يحصل الجاني على معلومات شخصية حساسة للضحية ويتم استخدامها لأجراء معاملات مالية غير مصرح بها، ومن هذه الاشكال أيضا انتحال الهوية حيث يقوم الجاني بتمثيل او تقليد شخصية الضحية عبر الانترنت لخداع الاخرين، والتي تهدف الى الاستغلال المالي او الجنائي لمعلومات الضحية الشخصية من اجل تنفيذ عمليات غير قانونية¹.

كذلك التهديدات التي تظهر في شكل رسائل نصية والتعليقات على وسائل التواصل الاجتماعي، او عبر البريد الالكتروني، وقد يكون هذا التهديد صريحا او ضمنيا.

المطلب الثاني: السياق العام للعنف الرقمي ضد المرأة.

ان العنف الرقمي ظاهرة متزايدة في مختلف انحاء العالم، حيث يقدر الاتحاد الأوروبي ان واحدة من كل النساء قد تعرضت بالفعل لشكل من اشكال العنف عبر الانترنت من سن 15 فصاعدا².

الفرع الأول: السياق العام للعنف الرقمي ضد المرأة في الدول العربية.

أخذ العنف ضد النساء والفتيات الذي يبسه الانترنت وتقنيات المعلومات والاتصال في الظهور كمشكلة عالمية، ذات اثار خطيرة على المجتمعات في جميع انحاء العالم، ففي دراسة أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بعنوان " العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي رؤي من دراسة متعددة الأقطار في الدول العربية أجريت عام 2020، " هيئة الأمم المتحدة للمرأة 2020"، أجريت عبر الانترنت لتسع بلدان عربية لتشخيص ظاهرة العنف الرقمي، بكونه اصبح اكثر اشكال العنف ممارسة خلال جائحة كوفيد، واعتمدت نهج استقصائي كمي شمل عينة مكونة من 1000 مستطلعا ومستطلعة، حيث تناولت عدة دول عربية هي المغرب وليبيا وتونس والأردن وفلسطين ولبنان والعراق واليمن، وخلصت الى ان التمثلات الاجتماعية المرتبطة بالثقافة الذكورية، تلعب دورا حاسما بالدفع بالأفراد نحو ممارسة العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي، اذ يسعى مرتكبو هذا النوع من النمط من العنف الى السيطرة على المرأة والتحكم فيها، وتوصلت الى ان ما يقرب من نصف مستخدمات الانترنت في الدول العربية بنسبة 49% أبلغن عن عدم شعورهن بالأمان بسبب التحرش وكان هذا الشعور هو أكثر خطورة بين الناشطات والمدافعات عن حقوق الانسان بنسبة 70%³.

وقد أبلغت نسبة 16 % من النساء في الدول العربية عن تعرضهن للعنف على الانترنت على الأقل مرة واحدة في حياتهن، ونسبة 60% من النساء تعرضن للعنف على الانترنت، تعرضن له في العام الماضي، ويظهر هذا النوع من العنف بأشكال مختلفة، وأكثرها شيوعا بنسبة 43% تلقي صور ذات محتوى جنسي، و38% تلقي مكالمات هاتفية مضايقة، و 35% رسائل مهينة، وتعاني نسبة 22% من النساء المعنفات الى الابتزاز الجنسي، ويمائل هذا الاتجاه ما تعرضت له الناشطات والمدافعات في مجال حقوق الانسان، حيث افادت نسبة 70% منهن بتلقي صور او رموز غير مرغوب فيها ذات محتوى جنسي، و58% منهن بتلقي مكالمات هاتفية غير لائقة⁴.

وفي تونس انجز مركز البحوث والدراسات والتوثيق والاعلام حول المرأة " الكريديف" عام 2019 دراسة استطلاعية تحت عنوان " العنف ضد النساء في فضاء الميديا الاجتماعية: الفيس بوك نموذجا"، كشفت هذه

1 . المرجع نفسه، ص11،

2 . رنا العقباني، حنين بوشوشة، العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا، مركز بحوث التنمية الدولية، اوتوا، كندا، سبتمبر 2024، ص 11.

3 . العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا، المرجع نفسه، ص12.

4 . العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي " رؤي من دراسة متعددة للأقطار في الدول العربية"، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ص2، 3.

الدراسة ان 89% من النساء المستجوبات تعرضن ولو لمرة واحدة للعنف في فضاء الفايسبوك، واعتبرنه فضاء غير امن بالنسبة اليهن، وتكمن خطورة هذا الأخير في سرعة انتشار المعلومات داخله وخروجه عن السيطرة أحيانا، فضلا عن إمكانية المعتدي من التخفي والافلات من العقاب، حيث كشفت الدراسة ان 51% من المستجوبات تعرضن للعنف اللفظي، وان 30% منهن تعرضن للتحرش الجنسي عبر رسائل او صور بدافع الاستغلال، وخوف النساء من ردة الفعل الاجتماعية تمنعهن من الإفصاح عن مرتكبي هذه الأفعال او التنديد بهم¹.

وتختلف اشكال العنف حسب خصائص الضحية الاجتماعية والثقافية، اذ يختلف العنف الرقمي ضد الناشطات في الحياة السياسية عن غيرهن، فالهندسة الاجتماعية استراتيجية للتتبع والتصيد يتبعها المعتدي للإيقاع بالضحية².

وفي دراسة أجرتها منظمة سكديف حول تجارب النساء الجزائريات مع العنف الذي تسهله التكنولوجيا وأثره عليهن، وقد جاءت النتائج على ان 97% من المشاركات تعرضن للعنف على الانترنت، وعلى وجه التحديد التحرش الجنسي والابتزاز 83%، الاهانات والمضايقات 60%، التحرش والتخويف 54%، التهديدات والابتزاز 42%، وقد أفادت المشاركات في الاستبيان الى ان الحوادث اللاتي تعرضن لها كان لها تأثير سلبي عليهن، حيث أشارت 43% منهن الى تدهور وضعيتهن العاطفية والنفسية، و45% ان هذا العنف ساهم في تدهور حياتهن المهنية والاجتماعية³.

وفي دراسة أجرتها جمعية التحدي للمساواة والمواطنة بعنوان " العنف الرقمي في المغرب"، والتي اعتمدت مقاربة قانونية للظاهرة من خلال ابراز مواطن القوة ونقاط الضعف في التشريع المغربي، وفهم الرابطة بين العنف الرقمي والقانون الجنائي المتعلق بمحاربة العنف الرقمي ضد المرأة، وقد بينت الدراسة ان التحرش والمضايقات تأتي في صدارة اشكال العنف الرقمي، فمن أصل 215 من النساء اللاتي تعرضن للعنف وتم الانصات اليهن نجد 214 منهن تعرضن لهذا النوع من العنف، أي بنسبة 100% تقريبا، ويأتي التهديد في المرتبة الثانية ويكون غالبا مرتبطا بالابتزاز المادي او الجنسي، وكشفت ان التمثلات الاجتماعية المرتبطة بالثقافة الذكورية تهيمن على الأسباب المؤدية الى العنف الرقمي ضد النساء، كما بينت انه يستهدف المراهقات والشابات، اذ تبلغ نسبة ضحايا العنف الرقمي لهذه الفئة 75% من مجموع الضحايا، وان المستوي التعليمي للمرأة مهما كان متقدما فإنه لا يحميها من التعرض لمثل هذا النمط من العنف، حيث ان هذه الفئة من النساء اكثر استعمالا للتكنولوجيا الحديثة، وان هذا النمط من العنف يهدد تواجد المرأة ومشاركتها في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ومن هنا تأتي الحاجة الى العمل على زيادة الوعي بهذا النوع من العنف، وتمكينهن من التصدي له.

وخلصت دراسة عبد السلام العثماني⁴، " التمثلات الاجتماعية للعنف الرقمي ضد المرأة، دراسة سوسيوولوجية في شمال المغرب"، التي استخدمت المقاربة الكمية الى ان تزايد العنف الرقمي ضد المرأة يرتبط بشكل قوي بالمحددات السيسيوثقافية، وانه توجد علاقة مركبة بين التمثلات الاجتماعية وتنامي ظاهرة العنف الرقمي ضد المرأة وانتشاره، وان هذا النمط من العنف يهدف الى تهيب المرأة نفسيا من اجل الخضوع الى رغبات الرجل، وان هناك علاقة بين ممارسة العنف الرقمي والمستوي التعليمي في المغرب، ذلك ان نسب العنف تتراجع مع ارتفاع مستوى التعليم لدي كلا من الجنسين، كما افرزت الدراسة ان نسبة 80% من المعنفات يقمن في الوسط الحضري، بينما 20% منهن يقمن في الوسط القروي.

الفرع الثاني: السياق العام للعنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا.

وفي سياق يتسم بالهشاشة المؤسسية والتحديات الأمنية أضحى المجال الرقمي أداة قوية لفرض السيطرة الأبوية، واسكات الناشطات والصحفيات والشخصيات العامة، وفي ليبيا تعد الإساءة الرقمية مقدمة لانتهاكات

1 . العنف الرقمي ضد النساء والفتيات، مجلة الكريدف، عدد 53، جانفي 2022، ص9.

2 . المرجع نفسه، ص9.

3 . سناء حمادوش، فريال كساي، العنف الرقمي المبني على النوع الاجتماعي في الجزائر، الآثار النفسية والاجتماعية، فبراير 2022، ص11.

4 . عبد السلام العثماني، التمثلات الاجتماعية للعنف الرقمي ضد المرأة، دراسة سوسيوولوجية في شمال المغرب"، مجلة مؤشر للدراسات الاستطلاعية، المجلد 3، العدد 17، مارس 2025.

حقوق الانسان في الواقع بما في ذلك العنف الجسدي والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري، ويتفاقم هذا الخطر بسبب قتل السلطات في وضع أطر قانونية وقائية، وفي بعض الأحيان يستغل التواصل الرقمي من جانب جهات مؤسسية وغير حكومية لاستهداف النساء¹.

وتنتشر اعمال العنف الرقمي ضد المرأة في ليبيا بحيث تشمل نشر المعلومات الشخصية الخاصة لتحييض المضايقات خارج الانترنت، والمطاردة الالكترونية والتحرش ومشاركة الصور دون إذن صاحبها، وحملات منهجية في خطاب الكراهية والتشهير، وغالبا ما تستغل الأدوات الرقمية من جانب الجهات الحكومية وغير الحكومية والافراد للسيطرة على النساء اللاتي يشاركن في الخطاب العام، وبالرغم من تفاقم الظاهرة فإنه لا تزال هناك فجوات في البيانات بسبب معدلات الإبلاغ المتخصصة، وغياب الية وطنية موحدة لجمع المعلومات الدقيقة، الامر الذي يؤدي الى فهم مشوه للحجم الحقيقي للعنف الرقمي في ليبيا². وتمثل ليبيا بيئة ملائمة لنقشي وانتشار العنف الرقمي ضد النساء بأشكاله المتعددة " الابتزاز، التشهير، التمر، الهجوم، الاختراق السبيرياني، وخاصة ضد المدافعات عن حقوق الانسان بسبب تأثيرهن في المجتمع، واهتمامهن بقضايا بارزة في المجال العام، حيث افاد تقرير صدر في ديسمبر 2021 بأن شركة ميتا meta تمكنت من إزالة 41 حسابا على فيسبوك و133 صفحة عامة وثلاث مجموعات، و14 حساباً على انستجرام، نتيجة انتهاك سياسات الشركة، وأضاف التقرير أن الشبكة التي تقود تلك الحسابات الشخصية والعامة نشأت في تركيا واستهدفت ليبيا بشكل أساسي، وان الذين يقفون وراء تلك الصفحات والحسابات يهاجمون صعود المرأة في السياسة والمجتمع والاعلام³.

وبحسب رأي إحدى الناشطات التي كانت هدف لتلك الحملات، فإن تعرضها لحملة العنف هذه تزامنت مع تعرض العديد من الناشطات السياسيات لحملات مماثلة، الامر الذي دفع العديد منهن لتعليق نشاطهن في الفضاء الرقمي الى الواقعي، والتي شملت التهديد والتشهير بأفراد عائلاتهم⁴.

وقد أكد تقرير بعثة تقصي الحقائق عن وقائع تتعلق بالعنف الرقمي ضد النساء في ليبيا وخاصة ضد الناشطات والشخصيات العامة، وأشارت في تقاريرها على ازدياد الوعي بخطر وتأثير العنف ضد المرأة، إلا أن ليبيا لم تقدم تقاريرها الوطنية ولم تبلغ عن الممارسات والتدابير التي تقدمها الدول الى الجمعية العامة ومجلس حقوق الانسان ولجنة وضع المرأة، حول مجالات التحقيق والمقاضاة وتقديم الخدمات، فيما يخص العنف ضد المرأة، حيث لم تقدم أية تقرير وطني بشأن اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة كدولة طرف منذ 2009⁵.

وفي دراسة لتحليل واقع العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا، عبر منهجية مركبة كمية ونوعية جمعت معلومات من أكثر من 300 ناشطة ليبية في المجال العام، ومقابلات معمقة مع 12 من القياديات في مجالات متنوعة، فقد خلصت هذه الدراسة الى ان النساء القياديات في ليبيا يتعرضن لعنف رقمي مبني على النوع الاجتماعي سواء كان منظما على شكل حملات، او فردياً، وقد أفادت نتائج البحث الكمي أن نسبة النساء المتعرضات للعنف الرقمي تقارب 40% من العينة، كما ان بعضهن يواجهن عنفا مركبا يشمل انتماءات عرقية او فكرية او سياسية، كما ان ظهور المرأة القيادية على الانترنت يرتبط بزيادة بالعنف الرقمي الموجه ضدها، وتتعرض القياديات للاتصال المتكرر من شخصيات غير مرغوب في التواصل معها، بالإضافة الى نشر الأكاذيب، يلي ذلك الايذاء اللفظي مثل السب والاهانة المباشرة، يليه ارسال صور مخلة غير مرغوب فيها، ثم التشهير الذي يمس الشرف ويشوه السمعة، وتمتد آثار هذا النمط من العنف في المناطق المحافظة، ليشمل افراد الاسرة والمحيط الاجتماعي، فالنساء في السياسة يتعرضن لعنف ممنهج بسبب مواقفهن السياسية، وغالبا ما يتم استهدافهن من حسابات وهمية لتشويه سمعتهن واغتيالهن معنويا، وحسب ما أكدته المقابلات فإن هذا النوع من العنف تعززه العادات والتقاليد، وتحميل النساء مسؤولية شرف

1. استعادة المساحة الامنة: العنف الرقمي، التهديد الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل على الحماية، تقرير حقوقي، صدر بالتعاون مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب omct، 2025.

2. استعادة المساحة الامنة: العنف الرقمي، التهديد الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل على الحماية، المرجع السابق، ص 1.

3. مرام محمد، العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات في ليبيا، مركز مدافع لحقوق الانسان، ص 2.

4. مرام محمد، العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات في ليبيا، مركز مدافع لحقوق الانسان، المرجع السابق، ص 3.

5. المرجع نفسه، ص 9.

العائلة، وبسبب الدوافع الدينية مثلاً عدم تقبل اختلاط الرجال بالنساء، كما ان ثقافة الإفلات من العقاب وغياب الرادع القانوني، واليات تطبيق العدالة، كذلك قلق الرجال من تفوق النساء عليهم في المجالات التي لم يخضنها سابقا بشكل متكافئ، كما بينت نتائج هذه الدراسة ان هذا العنف ترتب عليه جملة من الآثار، والضرر النفسي، والاجتماعي والمهني للنساء، فبعضهن اضطررن لتترك البلاد، او تغيير أماكن السكن، او العمل خوفاً من التهديدات، فهن لا يحصلن على أي دعم حكومي او مؤسساتي، فالدعم يقتصر عادة على الاسرة او بيئة العمل.¹

المطلب الثاني: الحماية القانونية للمرأة من العنف الرقمي.

كيفت العديد من الدول العربية قوانينها الجنائية، والقوانين المتعلقة بالتحرش الجنسي والعنف المنزلي، لتشمل العنف ضد النساء على الانترنت، فالقانون الأساسي التونسي رقم 58 لعام 2017 أشار الى أنواع مختلفة من العنف، والذي يشمل الضرر البدني او المعنوي، او الجنسي او الاقتصادي، الذي يلحق بالمرأة في المجالين العام والخاص، كما ان النصوص القانونية في مصر ولبنان والسعودية تجرم العنف على الانترنت، وتعاقب على المضايقات التي تحدث من خلال منصات التواصل الاجتماعي والتكنولوجيا الحديثة، كما يشير القانون الجنائي المغربي الى مختلف اشكال العنف على الانترنت، كما تم انشاء وكالات مخصصة لمكافحة العنف الرقمي ضد النساء والفتيات، في بلدان مثل تونس والأردن والمغرب.²

وإذا كان هذا موقف بعض البلدان العربية فما موقف القانون الليبي؟

فرع أول: تحديات الحماية القانونية للمرأة في ليبيا من العنف الرقمي.

تفتقر المنظومة التشريعية في ليبيا لوجود قانون يحمي المرأة من العنف بأشكاله، بخلاف المشرع التونسي الذي وضع قانون يحمي المرأة من هذا النوع من العنف، كما سبق وان ذكرنا، الا ان قانون العقوبات الليبي يتضمن بعض النصوص العامة، لكنها لم تمنع من تفاقم الظاهرة دون عقاب او رادع قانوني، وتجدر الإشارة الى انه قد يتم تقديم مقترح قانون حماية المرأة من العنف من جانب الخبراء القانونيين، من المجتمع المدني، والذي يتضمن في مواده حماية النساء من العنف الرقمي، الا انه لم يعرض بعد في جلسات مجلس النواب³، حيث ان عدم التصديق عليه يترك الضحايا دون حماية من تشريعات شاملة خاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، كما كان تنفيذ قانون الجرائم الالكترونية رقم 5 لسنة 2022، غير كافياً من حيث انه يركز بشكل أساسي على الامن السيبراني، او التشهير العام، ويفشل في تجريم الطبيعة الجنديرية للانتهاكات بشكل صريح مثل مشاركة الصور دون موافقة، او كشف الهوية، عندما تكون موجهة للنساء، كما ان هذا الأخير يعد قاصراً الى أدوات التنفيذ.⁴

هذا وقد دفعت منظمات حقوقية ليبية ودولية الى المطالبة بإلغاء هذا القانون، نظراً لتعارضه مع المبادئ الأساسية لحقوق الانسان، والالتزامات الدولية، كما انه لم يشير الى العنف الرقمي ضد النساء.

إن عدم وجود قانون او نص خاص يجرم العنف الرقمي ضد النساء بوصفه جريمة الكترونية، ليس ذريعة لتتصل السلطات الليبية من مسؤوليتها عن حماية الافراد في الفضاء الرقمي، حيث ان ليبيا صادقت على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والذي يلزم جميع الأطراف وفق المادة 17 بأنه لا يجوز تعريض أي شخص على نحو غير قانوني للتدخل في خصوصياته، والتصديق عليها يلزمها ان تنص على ذلك في تشريعاتها الوطنية.⁵

إن هذه الفجوة التشريعية تجعل السلطات غالباً ما تبرر الاعتقال وملاحقة ضحايا العنف الرقمي بدلا من الجناة، وبالرغم من ان الحكومة في الغرب الليبي، أنشأت اليات مخصصة للإبلاغ عن العنف ضد النساء والفتيات عام 2023، الا ان هذه الاليات تواجه عوائق كبيرة بسبب الثقافة الاجتماعية، والخوف من الإبلاغ وانعدام الثقة في مثل هذه المؤسسات.⁶

1. رنا العقباني، حنين بوشوشة، العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا، مؤسسة سيكديف، مركز بحوث التنمية الدولية، سبتمبر 2024، ص5،6،7.

2. العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي، المرجع السابق، ص6.

3. مرام محمد، العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات في ليبيا، المرجع السابق، ص4.

4. استعادة المساحة الآمنة: العنف الرقمي الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل للحماية، المرجع السابق، ص2.

5. مرام محمد، العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات في ليبيا، المرجع السابق، ص5.

6. استعادة المساحة الآمنة: العنف الرقمي الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل للحماية، المرجع السابق، ص3.

الفرع الثاني: سبل مواجهة تحديات الحماية القانونية للمرأة في ليبيا من العنف الرقمي.

من خلال تم عرضه في هذا البحث، يتضح أن مكافحة ظاهرة العنف الرقمي ضد النساء يتطلب معالجة اجتماعية طويلة الأمد، تعمل على مستوى الوعي الجمعي في الحقوق والحريات، وعلى قبول المجتمع لحق المرأة في التواجد في الفضاء العام الواقعي والافتراضي، وممارسة حقها في التعبير والانجاز، ونوصي بالآتي:

■ تكثيف جهود التوعية بالعنف الرقمي ضد النساء بالتعاون مع وسائل الاعلام والمساهمة في تعميق الوعيب خطورة هذه الجريمة وعمق تأثيرها، والتحريض على ردع الفاعلين لها اجتماعيا وقانونيا، بما يؤسس لمتغير مجتمعي تجاه هذه القضية¹.

■ إنشاء ودعم المؤسسات التي تقدم الدعم النفسي للمتضررات من العنف الرقمي، وتمكينهن من تجاوز التبعات النفسية، وإعادة تأهيلهن لممارسة حياتهن بشكل طبيعي².

بالنظر إلى تعقد الجريمة وخصوصية الإجراءات كصعوبة التقصي وتتبع المعتدي، وسهولة حذف الأدلة، واتلافها، فإنه يلزم اتخاذ بعض الإجراءات الهامة، في تحديد مصير القضية، حيث أنه من الضروري ان توثق الضحية المحادثات المتضمنة للعنف، بما تتضمنه من تهديد وابتزاز، وفي حالات الابتزاز المادي فإنه يتوجب على الضحية ان تحتفظ بوصولات الحوالات المالية البريدية أو البنكية، او بطاقات شحن اتصالات الهاتف.

كما يجب على جميع الجهات الفاعلة، وخاصة السلطات الليبية اصلاح التشريعات، وذلك بتعديل قانون الجرائم الالكترونية، وقانون العقوبات بشكل عاجل لتجريم العنف الرقمي، وذلك بتجريم صور العنف الرقمي كانتهاكات مستقلة بدلا من جناح بسيطة والمصادقة على مسودة قانون مكافحة العنف ضد النساء والفتيات³، والعمل تعديله وتنقيحه وجعله ضامنا لحرية التعبير، بما لا يتعدى على الحريات الشخصية، من خلال خلق مساحات أكثر أمنا على التعاطي العام وخاصة من جانب النساء⁴.

كما على السلطات الليبية الدعوي إلى تحقيق ومقاضاة الجهات الحكومية وغير الحكومية، التي تستخدم البيانات الرقمية كسلاح لتسهيل الاحتجاز التعسفي او الأذى الجسدي للنساء.

كما ندعو إلى تحشيد الجهود مع الجهات التشريعية لتبني تشريعات توفر الحماية للنساء، وكذلك مع مزودي الخدمات " شركات الاتصالات والتقنية، وتذكيرهم بالتزاماتهم القانونية والأدبية تجاه حقوق الانسان، والاهتمام بالبلاغات المتعلقة بحالات العنف الرقمي ضد النساء⁵.

كما يجب توسيع إليه الإبلاغ لتصبح منصة وطنية امنة لجمع بيانات دقيقة حول العنف الرقمي، مع معالجة القيود القائمة وضمان حصول جميع العاملين الأمنيين والقضائين على تدريب متخصص، حول مسارات الإحالة التي تركز على الضحايا، إضافة الى دمج التعليم الرقمي في جميع المؤسسات التعليمية، والذي يشمل ادخال مفاهيم الامن الرقمي وتقديم شروحات ودورات إلزامية حول المخاطر المرتبطة بالابتزاز والتنمر الإلكتروني⁶.

كما يجب توفير التدريب الكافي والمناسب لجميع العاملين في النظام القضائي من الشرطة إلى القضاة، لضمان حصولهم على المهارات والمعرفة اللازمة للتعامل بشكل صحيح مع العنف الرقمي، باستخدام نهج قائم على حقوق الانسان، بما في ذلك المعرفة بالتقنيات المختلفة، والأدلة الرقمية وحقوق الانسان، والعنف القائم على النوع الاجتماعي⁷.

كما ينبغي لوسطاء الأنترنت أن يحددوا التزامات لدعم سلامة المرأة في الفضاء الرقمي، وأن يوفرُوا إجراءات لإبلاغ وتقديم الشكاوى ميسرة وشفافة فيما يخص العنف الرقمي، بما في ذلك مواقع التواصل

1 . العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا / سبتمبر 2024، ص 37.

2 . العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا / سبتمبر 2024، المرجع السابق، ص 37-38.

3 . استعادة المساحة الأمنة: العنف الرقمي التهديد الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل للحماية، المرجع السابق، ص3.

4 . العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا، المرجع السابق، ص 38.

5 . مرام محمد، العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات هو انتهاك لحقوق الانسان، المرجع السابق، ص5.

6 . استعادة المساحة الأمنة: العنف الرقمي التهديد الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل للحماية، المرجع السابق، ص3.

7 . نادية السقاف، نتاشاشاويرا، دعم الفضاءات الرقمية الأكثر امانا" منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا - الملامح الرئيسية"، تقرير عالمي، مركز الابتكار في الحوكمة العالمية، ص19.

الاجتماعي، وإمكانية الوصول إلى خطوط هواتف مجانية، كما عليهم التعاون مع شركات التكنولوجيا المناصرة للمرأة ومنظمات المجتمع المدني، في وضع حلول على المدى القصير والطويل¹.

الخلاصة:

تعد ظاهرة العنف الرقمي ضد المرأة من أبرز التحديات المستجدة التي فرضتها التحولات التكنولوجية المتسارعة، حيث أفرز الفضاء الرقمي أنماطاً جديدة من الانتهاكات التي تمس كرامة المرأة وحقوقها الأساسية، وتؤثر بشكل مباشر على مشاركتها في الحياة العامة. وقد بيّن هذا البحث أن العنف الرقمي ليس مجرد امتداد للعنف التقليدي، بل هو ظاهرة مستقلة لها خصوصيتها من حيث الوسائل، والآثار، وصعوبة الإثبات والتتبع.

ومن خلال تحليل السياق الليبي، تبين أن هذه الظاهرة تتفاقم في ظل بيئة تتسم بالهشاشة المؤسسية، وضعف البنية القانونية، وغياب آليات فعالة للحماية والإنفاذ، فضلاً عن تأثير العوامل الاجتماعية والثقافية التي تسهم في تبرير العنف أو الحد من الإبلاغ عنه. كما أظهر البحث أن النساء، خاصة الناشطات في المجال العام، يتعرضن بشكل متزايد لأشكال متعددة من العنف الرقمي، مثل التشهير، والابتزاز، والتحرش، وهو ما يعكس سلبيًا على أمنهن النفسي والاجتماعي، ويؤدي في بعض الحالات إلى إقصائهن من الفضاء العام. وعلى الصعيد القانوني، كشف البحث عن وجود فجوة تشريعية واضحة في ليبيا، حيث لا توجد نصوص قانونية متخصصة تجرم العنف الرقمي ضد المرأة بشكل صريح، كما أن القوانين القائمة، مثل قانون الجرائم الإلكترونية، لا تزال قاصرة عن مواكبة التطورات الرقمية، ولا تراعي البعد الجندري لهذه الجرائم. وبناء على ما تقدم، فإن مواجهة هذه الظاهرة تتطلب تبني مقاربة شاملة ومتكاملة، تقوم على إصلاح الإطار التشريعي، وتعزيز قدرات المؤسسات الأمنية والقضائية، وتكثيف جهود التوعية المجتمعية، إلى جانب دعم الضحايا نفسياً وقانونياً. كما يستوجب الأمر تعزيز التعاون بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني وشركات التكنولوجيا، لضمان توفير بيئة رقمية آمنة تحترم حقوق المرأة وتكفل مشاركتها الفاعلة في المجتمع. وفي الختام، فإن تحقيق الحماية الفعالة للمرأة من العنف الرقمي في ليبيا لا يقتصر على سن القوانين فحسب، بل يتطلب إرادة سياسية حقيقية، وتغييراً ثقافياً عميقاً، يعزز من مكانة المرأة ويصون حقوقها في العصر الرقمي.

أولاً: النتائج:

- توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المهمة، يمكن إجمالها فيما يلي:
1. أن العنف الرقمي ضد المرأة يمثل ظاهرة متنامية وخطيرة في العصر الحديث، مدفوعة بالانتشار الواسع لتكنولوجيا المعلومات ووسائل التواصل الاجتماعي.
 2. أن العنف الرقمي يتخذ أشكالاً متعددة، تشمل التحرش الإلكتروني، والابتزاز، والتشهير، وانتحال الهوية، والتتبع الرقمي، وهو ما يجعله أكثر تعقيداً من حيث المواجهة القانونية.
 3. أن النساء في ليبيا، خاصة الناشطات في المجال العام، يتعرضن بشكل أكبر للعنف الرقمي مقارنة بغيرهن، نتيجة ظهورهن وتأثيرهن في الفضاء العام.
 4. أن العنف الرقمي لا يقتصر تأثيره على الجانب الإلكتروني فقط، بل يمتد إلى الحياة الواقعية، مسبباً أضراراً نفسية واجتماعية ومهنية جسيمة.
 5. وجود فجوة تشريعية واضحة في النظام القانوني الليبي، حيث تفقر التشريعات إلى نصوص صريحة تجرم العنف الرقمي ضد المرأة بشكل خاص.
 6. أن القوانين الحالية، مثل قانون الجرائم الإلكترونية، تركز على الجوانب التقنية والأمنية، ولا تعالج البعد الجندري لهذه الجرائم.
 7. ضعف آليات الإبلاغ والحماية، وغياب الثقة في المؤسسات، يشكلان عائقاً كبيراً أمام ضحايا العنف الرقمي في السعي للحصول على العدالة.

¹ . العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي، المرجع السابق، ص 7.

8. أن العوامل الاجتماعية والثقافية، مثل الأعراف والتقاليد والخوف من الوصمة، تلعب دورًا في الحد من الإبلاغ عن حالات العنف الرقمي .
9. وجود نقص في البيانات والإحصائيات الرسمية الدقيقة حول حجم الظاهرة في ليبيا، مما يعيق وضع سياسات فعالة لمواجهتها .
10. أن الجهود الحالية، سواء الحكومية أو المجتمعية، لا تزال محدودة وغير كافية لمواجهة هذا النوع من العنف بشكل شامل .

ثانيًا: التوصيات:

- استنادًا إلى ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات على النحو التالي:
1. ضرورة الإسراع في سن تشريع خاص يجرم العنف الرقمي ضد المرأة بشكل صريح، مع مراعاة طبيعته الجندرية وتعدد صورته .
 2. تعديل القوانين القائمة، خاصة قانون الجرائم الإلكترونية وقانون العقوبات، بما يواكب التطورات التكنولوجية ويعزز الحماية القانونية للنساء .
 3. إنشاء آليات وطنية متخصصة للإبلاغ عن العنف الرقمي، تكون آمنة وسريّة وسهلة الوصول، مع ضمان حماية المبلّغات .
 4. تعزيز قدرات الأجهزة الأمنية والقضائية من خلال التدريب المتخصص في الجرائم الرقمية، والتعامل مع الأدلة الإلكترونية .
 5. تكثيف حملات التوعية المجتمعية حول مخاطر العنف الرقمي، وسبل الوقاية منه، وحقوق المرأة في الفضاء الرقمي .
 6. دعم الضحايا نفسيًا واجتماعيًا وقانونيًا، من خلال إنشاء مراكز متخصصة تقدم خدمات متكاملة للمتضررات .
 7. إدماج مفاهيم الأمن الرقمي والتربية الرقمية في المناهج التعليمية، لرفع مستوى الوعي لدى الأجيال الجديدة .
 8. تعزيز التعاون بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني وشركات التكنولوجيا، لمواجهة العنف الرقمي ووضع سياسات فعالة للحد منه .
 9. تطوير نظام وطني لجمع البيانات والإحصائيات حول العنف الرقمي، بما يساعد في فهم الظاهرة ووضع استراتيجيات مناسبة لمكافحتها .
 10. العمل على تغيير الثقافة المجتمعية السائدة التي تبرر العنف ضد المرأة، من خلال تعزيز قيم المساواة وحقوق الإنسان .
 11. إلزام شركات التواصل الاجتماعي بتعزيز سياسات الحماية والإبلاغ، والتجاوب السريع مع الشكاوى المتعلقة بالعنف الرقمي .
 12. دعم البحث العلمي في مجال العنف الرقمي، وتشجيع الدراسات التي تسهم في فهم أبعاده القانونية والاجتماعية والتقنية.

المراجع

1. حمادوش، سناء، وكساي، فريال. (2022). العنف الرقمي المبني على النوع الاجتماعي في الجزائر: الآثار النفسية والاجتماعية. مؤسسة سيكديف.
2. الدليل لمكافحة العنف الرقمي ضد النساء في الجزائر. (2024) .
3. السقاف، نادية، وشابرا، ناتاشا. (د.ب). دعم الفضاءات الرقمية الأكثر أماناً: منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا—الملاح الرئيسية (تقرير عالمي). مركز الابتكار في الحوكمة العالمية.
4. العثماني، عبد السلام، والبخش، عبد ربه. (2025). التمثلات الاجتماعية للعنف الرقمي ضد المرأة: دراسة سوسيولوجية في شمال المغرب. مجلة مؤشر للدراسات الاستطلاعية، 3(17)، 155-138.

5. العقباني، رنا، وبوشوشة، حنين. (2024). العنف الرقمي ضد النساء في ليبيا. مؤسسة سيكديف، ومركز بحوث التنمية الدولية.
6. العنف الرقمي ضد النساء والفتيات. (2022). مجلة الكريديف، (53)
7. محمد، مرام. (د.ت). العنف الرقمي ضد المدافعات والناشطات في ليبيا. مركز مدافع لحقوق الإنسان.
8. المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة. (2024). (العدد 1).
9. المركز المصري لحقوق المرأة. (2025). النساء ضحايا العنف الإلكتروني: تحليل قانوني. وزارة التضامن الاجتماعي.
10. المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. (2025). (OMCT) استعادة المساحة الآمنة: العنف الرقمي، التهديد الذي تتعرض له النساء الليبيات والطلب العاجل على الحماية (تقرير حقوقي). بالتعاون مع OMCT
11. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. (د.ت). العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي: رؤى من دراسة متعددة الأقطار في الدول العربية.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of AJHAS and/or the editor(s). AJHAS and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.